قاعدة، (المشقة تجلب التيسير)

مشتاق علي الله ويردي وليد عبدالله اسماعيل
مدرس مساعد مدرس مساعد
جامعة كركوك / كلية التربية

ملخص البحث

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين .

إن هـذا الموضـوع ضـرورة وحاجـة اجتماعية،لأنـه يعتمـد قـراءة الواقـع، وانـزال الأحكـام الشـرعية فيـه طبقـاً لـه،من اجـل رفـع الحـرج وطلـب التيسير ،وهذه إحدى القواعد الخمس الكبرى التـي تعد دعـائم الشـريعة الإسلامية والتي تبنى عليها معظم القواعد الفقهية، إذ يتخرج على هذه القاعدة رخص الشرع جميعهـا التـي شـرعها الله تعـالى رحمـةً بعبـادة ،وتخفيفـاً عـن المكلفـين لسـبب مـن الأسباب التي تقتضي هذا التخفيف لان العسر والحرج منتفيان شرعاً.

ولهذا قسمنا بحثنا على أربعة مباحث، في المبحث الأول :تكلمنـا عـن ماهيـة القاعدة (المشقة تجلب التيسير)،وفيه مطلبان كان المطلب الأول عن معنـى قاعدة المشقة تجلب التيسير ، وتعلق المطلب الثـاني :بالأدلـة علـى قاعدة المشـقة تجلـب التيسير ،وفـي المبحـث الثـاني تناولنـا مكانـة القاعدة الفقهيـة بـين القواعـد الفقهيـة والأصـولية ، فـي المبحـث الثالـث: بينـا مكانتهـا فـي واقـع حيـاة الانسـان والتطبيـق عليها،وفيه ثلاثة مطالب ، تناول المطلب الأول :مكانة قاعدة المشقة تجلب التيسير في واقع حياة الانسان استند المطلب الثاني على نموذج من التطبيقات الفقهية لهذه القاعـدة ، أمـا المطلـب الثالـث :فكـان عـن بيـان أنـواع المشـقة وأنـواع التخفيـف وأسـبابها فـي الشـريعة الاسـلامية. وقد تضـمن المبحـث الرابـع مكانـة القاعدة بـين القـوانين الوضـعية وأسـباب الـرخص فيها،وانقسـم المبحـث علـى مطلبـين وضـح المطلب الأول:أسباب الرخصة التي تجلب التيسير ،وفـي المطلب الثاني تكلمنا عن القواعد الفقهية المتفرعـة ومكانـة قاعدة المشـقة تجلـب التيسـير بـين القـوانين الوضعية .وأخيراً أدعوا من الله أن يوفقني في هذا البحث.

المقدمة

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب اليه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، مَنْ يهده الله فما له مِنْ مضل ، ومن يضلله فلا هادي له ، والصلاة والسلام على نبينا محمد المبعوث رحمة للعالمين ، وعلى اله واصحابه الغر الميامين ، ومن دعا بدعوته واهتدى بهديه الى يوم الدين .

أما بعد:

فإنّ الفقه من اشرف العلوم الشرعية،بل هو غايتها ومنتهاها ، لذلك فإنّا نجد ان السنة المطهرة ترشدنا الى أنّ رسولنا الحبيب محمد بن عبد الله(صلى الله عليه وسلم)قد شجع الصحابة على الاستنباط والاجتهاد ، وبعد ان انتقل الحبيب الى الرفيق الاعلى صلوات ربنا وسلامه عليه استمر الصحابة مصابيح الدجى وحاملي لواء الهدى في هذا الطريق ، ومن بعدهم التابعين رضي الله عنهم وارضاهم ، واتبع العلماء طريقهم وساروا على منوالهم الى ان نتج عن ذلك ثروة فقهية ضخمة وعظيمة ، وهذه الثروة دائما في ازدياد بسبب مستجدات العصر.

وقد قسمنا بحثنا الى أربعة مباحث ، في المبحث الاول : تكلمنا عن ماهية القاعدة (المشقة تجلب لتيسير)، وفيه مطلبان المطلب الاول : معنى قاعدة المشقة تجلب التيسير،والمطلب الثاني: الادلة على قاعدة المشقة تجلب التيسير من الكتاب والسنة ، وفي المبحث الثاني :تناولنا مكانة القاعدة الفقهية بين القواعد الفقهية والأصولية ، وتكلمنا في المبحث الثالث عن مكانته في واقع حياة الإنسان والتطبيق عليه،ويتضمن ثلاثة مطالب ، وضح المطلب الاول مكانة قاعدة المشقة تجلب التيسير في واقع حياة الانسان ، وبين المطلب الثاني : نموذجاً من التطبيقات الفقهية على هذه القاعدة ،وجاء المطلب الثالث : لبيان أنواع المشقة وانواع التخفيف واسبابه في الشريعة الاسلامية ، أما المبحث الرابع فقد تناولنا فيه مكانة القاعدة بين القوانين الوضعية وأسباب الرخص فيها ، وتضمن هذا المبحث مطلبين ، المطلب الاول :اسباب الرخصة التي تجلب التيسير والمطلب الثاني : القواعد الفقهية المتفرعة عن قاعدة (المشقة تجلب التيسير)،ومكانة قاعدة المشقة تجلب التيسير بين القوانين الوضعية ، وختمنا نهاية البحث بخاتمة دونا فيها ما استنتجناه من البحث ، داعين من الله التوفيق بما فيه من خدمة الإسلام.

المبحث الاول : ماهية القاعدة(المشقة تجلب التيسير)

المطلب الاول:معنى قاعدة المشقة تجلب التيسير.

قبل الدخول في معنى القاعدة المدروسة، اجد لزاماً علينا تعريف مصطلح القاعدة الفقهية لغة واصطلاحاً .

فالقاعدة لغة : الأساس وهي ، وتجمع على قواعد ، وهي أسس الشيء وأصوله حسياً كان أو معنوياً [١].وقد ورد اللفظ في القرآن الكريم بهذا المعنى ، قال تعالى {وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل}[٢].

أما من الناحية الاصطلاحية : فالقاعدة هي الأمر الكلَي الذي ينطبق عليه جزئيات كثيرة لتفهم احكامها منه .[٣] :لقوله تعالى(وما جعل عليكم في الدين من حرج) الحج :٧٨

معنى قاعدة المشقة تجلب التيسير:

معنى القاعدة:

لغة هي: المَشَقَّةُ: الجهد والعناء[٤].

ومنه قوله تعالى: {وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُواْ بَالِغِيهِ إِلاَّ بِشِقِّ الأَنفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ } [٥] .

وأصله من الشّق : نصف الشيء، كأنه قد ذهب نصف أنفسكم حتى بلغتموه ، وشَقَّ عليَ الأمر أي : ثقل علي،ومنه قوله صلى الله عليه وسلم:(لولا أن أَشُقَّ على أمتي لأمرتُهم بالسِواكِ عِند كلِ صلاة). والمعنى: لولا أن أثقل على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة[٦].

أما المــشقة اصطلاحاً فهي كما قال إمام الحرمين إلزام ما فيه كلفة ، فالمندوب عنده ليس مكلفاً به لعدم الإلزام فيه[٧] .

وتَجلِب: فهي من الجلْبِ وهو سوق الشيء من موضع إلى آخر ، واسْتَجْلَبَ الشيء : طلب أن يُجْلَبَ إليه . والجَلائِب : مايُجلب للبيع من كل شيء ، وقيل الجَلائِب : الإبل التي تُجْلَب إلى الرجل النازل على الماء ليس له ما يَحْتَمِل عليه فيحملونه عليها[٨] .

والتيسير: من اليُسْر وهو ضد العُسر[٩] . ومنه قوله صلى الله عليه وسلم : (إن الدين يُسْر) [١٠]

المطلب الثاني:الأدلة على قاعدة المشقة تجلب التيسير:

اولاً: الأدلة من القرآن الكريم:

أ - من الأدلة على أن قاعدة المشقة تجلب التيسير قاعدة شرعية [١١] . مايأتي :

- قوله تعالى{ لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا } [١٢] .

- وقوله تعالى{ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ }[١٣] .

ب- من الأدلة الواردة في القرآن على أن قاعدة المشقة تجلب التيسير قاعدة كونية[١٤] .

قوله تعالى : {أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ } [١٥] .

قوله تعالى : {فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً ، إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً } [١٦] .

ثانياً: الأدلة من السنة المطهرة:

أ- من الأدلة الواردة في السنة المطهرة على أن قاعدة المشقة تجلب التيسير قاعدة شرعية .

قوله(صلى الله عليه وسلم) (إن الدين يُسْرٌ) [١٧] .

وقوله صلى الله عليه وسلم: (بُعِثْتُم مُيسِرين ولم تُبْعَثُوا مُعَسِّرِين) [١٨] .

ب- من الأدلة الواردة في السنة المطهرة على أن قاعدة المشقة تجلب التيسير قاعدة كونية.

قوله صلى الله عليه وسلم:(ثَلاثَةٌ لا تُردُّ دَعوتُهُم :الصَّائِم حِينَ يُفْطِر،والإِمَامُ العَادِل،ودَعوَةُ المَظْلُوم يَرفَعُها الله فَوقَ الغَمَام وَيفتَحُ لَها أَبْوَابَ السَّمَاءِ ، ويَقُولُ الرَّبُّ وعِزَّتِي لأنُصُرَنَّك ولَوْ بعدَ حِينٍ)[١٩] .

المبحث الثاني:مكانة القاعدة الفقهية بين القواعد الفقهية والاصولية:

اولاً : مكانتها بين القواعد الفقهية

ذكر العلماء أن قاعدة المشقة تجلب التيسير من أمهات القواعد الخمس التي يدور عليها معظم أحكام الفقه، [٢٠].

١-الضرر يزال ٢-العادة محكمة ٣-المشقة تجلب التيسير

٤-اليقين لايزول بالشك ٥-الأمور بمقاصدها [٢١] .

وإذا تأملنا قليلاً القواعد الأربع السابقة ما عدا قاعدة المشقة تجلب التيسير، سنرى أن هذه القواعد من حيث صلة بعضها ببعض راجعة إلى قاعدة المشقة تجلب التيسير.

ثانياً:مكانتها بين الأصولية : [٢٢] .

أ- المصلحة المرسلة [٢٣] .

لاحظ العلماء أن الأحكام الشرعية جاءت لتحقيق مصالح الناس، سواء كانت ضرورية أو حاجية أو تحسينية؛ ولذلك إذا سكت الشارع عن شيء ما فلم يحكم فيه بأمر أو نهي ، ولم يرد دليل على أن تلك المصلحة ملغاة شرعاً،فإن المجتهد ينظر إلى ما فيه المصلحة فيأمر به ، وما فيه المفسدة فينهى عنه،ولو لم يستند إلى دليل معين،وفي ذلك تيسير ودفع للمشقة، وهذايتحقق في القوانين الوضعية مثل قوانين المرور، فقوانين المرور ليست أحكاماً شرعية، لكنها صادرة من ولي الأمر الذي تمت ولايته على الوجه الشرعي؛ لذلك يثاب من التزم بها؛

لوجوب طاعة ولي الأمر؛ ولأن الإخلال بها يؤدي إلى الإضرار بالناس وحصول الفوضى.

ب- الاستحسان : [٢٤] .

هو أن يترك المجتهد – في واقعة ما- العمل بنص أو قياس أو قاعدة عامة، ويشمل الأستحسان الواقعة بعمومها، وينتقل عن ذلك الحكم إلى حكم آخر يحقق المصلحة فيها، بسبب ضرورة، أو عرف عام،أو قياس خفي، أو دليل آخر يقتضي هذا الترك، فيعدل المجتهد عن الأخذ بذلك العموم في شأن تلك.

ثالثاً: أثر قاعدة المشقة تجلب التيسير على بعض القواعد المتعلقة بالترجيح بين الأدلة المتعارضة:

إذا تعارضت الأدلة فيما بينها ـ بحسب الظاهر ـ ولم يترجح للمجتهد أو المستنبط أحد الآراء، فإن دفع المشقة يصلح أن يكون مرجحاً لما هو أقرب إليه[٢٥] .

وقد ظهر ذلك التوجه عند كثير من العلماء من خلال كتبهم وترجيحاتهم، ولا غرابة في ذلك ؛ لأنهم يتبعون في هذا سنة الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم،ومما يدل على ذلك ما أخرجه الإمام البخاري بإسناده عن أم المؤمنين عائشة الصديقة بنت الصديق حبيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ رضي الله عنها ـ أنها قالت : (ما خُيِّر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أَمْرَيْن إلا أَخذَ أَيْسَرَهُمَا ما لم يَكُنْ إثماً فَإنْ كان إِثْماً كان أَبْعَدَ الناس منه) [٢٦] .

بعض الصور التي اتضح فيها التزام العلماء بالأخذ بقاعدة المشقة تجلب التيسير فيما يخص الترجيح:

١- الأخذ بالحكم الأخف [٢٧] .

وذلك سواء كان بين المذاهب أو الاحتمالات المتعارضة، واحتج العلماء لذلك بالمنقول والمعقول، أما المنقول فالآيات والأحاديث الدالة على رفع الحرج ،وقد تقدم الإشارة لبعضها ، وأما المعقول فقولهم :

إنه تعالى كريم غني والعبد محتاج فقير ، وإذا وقع التعارض بين هذين الجانبين كان التحامل على جانب الكريم الغني أولى منه على جانب المحتاج الفقير[٢٨].

وواضح من العبارة السابقة أن هذا المنهج يتبع عندهم إذا ما كان الحكم يدور حول حق الله تعالى وليس حق العباد .

ب- الأخذ بالعلة التي توجب حكماً أخف :

واختار بعض العلماء ترجيح العلل التي توجب حكماً أخف على العلل التي توجب حكما أشد وذلك في حال استوت العلتين في القوة، ولم يكن بينهما من

هذه الجهة من فروق إلا في الشدة واليسر؛ وهذا لتضافر الأدلة المشيرة إلى الأخذ بذات التيسير[٢٩].

المبحث الثالث:مكانة القاعدة في واقع حياة الانسان والتطبيق عليها:

المطلب الاول:مكانة قاعدة (المشقة تجلب التيسير في واقع حياة الإنسان:

لو تأملنا واقع حياة الإنسان فرأيت أنه يتعرض لثلاثة أمور يظهر فيه تأثير قاعدة المشقة تجلب التيسير بشكل واضح جلي ، وهي : الصبر ، والاضطرار ، والظلم :

الصبر:

ففي حالة تعرض الإنسان المؤمن للشدة واختياره في هذه الحالة الصبرطريقاً ومنهجاً ، فإن الله تعالى يفرج عنه كربه ، وهذا مشاهد في واقع الحياة بكثرة ، حتى أن عدداً من علماء المسلمين ألفوا كتباً تخص هذا الموضوع، منهم ابن أبي الدنيا[٣٠] صاحب كتاب الفرج بعد الشدة[٣١] والتنوخي[٣٢].صاحب كتاب الفرج بعد الشدة كذالك [٣٣] .

الاضطرار :

سبحان الذي قال في محكم آياته: {أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ }[٣٤] وصدق الله العظيم ومن أصدق منه سبحانه، فكم من مضطر استجاب الله تعالى له سواء كان مسلم أو كافر،والقصص التي حصلت للناس والتي تؤكد شعورهم بذلك في حياتهم كثيرة جدا،ويصور القرآن قصة من القصص التي تكررت كثيرا في حياة الإنسان ،والتي توضح لنا حالة من حالات الاضطرار التي يقع فيها بني آدم في مشقة وعنت ، وبسبب توجهه لله تعالى بالدعاء تنكشف الغمة ويهل اليسر، وذلك في قوله تعالى: {وَإِذَا غَشِيَهُم مَّوْجٌ كَالظُّلَلِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا كُلُّ خَتَّارٍ كَفُورٍ}[٣٥] .

الظلم:

روى البخاري بإسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم بَعثَ مُعَاذاً إلى اليَمَن فقال:(اتَّقِ دَعْوَةَ المظْلُومِ فَإِنَّها ليس بَيْنَها وبِيْنَ اللهِ حِجابٌ) [٣٦].

وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكم من دعوة خرجت من مظلوم،استجاب الله تعالى لها ، وفرج عنه همه ومصيبته بسبب الظلم ، وسبحان من قال: { وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ }(٣٧) .

فالظلم :هو ما ذكر من وضع الشئ في غير موضعه،ولاجل ذلك قيل الذي يضرب اللبن قبل ان يروب ظالم لوضعه ضرب لبنه في غير موضعه لان ضربه قبل ان يروب يضيع زبده (٣٨).

المطلب الثاني: أنموذج من التطبيقات الفقهية على هذه القاعدة :

لقد دلت الآيات والأحاديث السابقة على أن الشارع قصد إلى التيسير ، وجعل دعوته إليه على ثلاثة أوجه :

١-يتناول بعضها يسر هذا الدين وسماحته ، ورفع الحرج عن العباد .

٢-وقسم منها يتعرض لأوامر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالتخفيف ، ونهي الناس عن التعمق والتشديد.

٣-وباقيها في بيان ما ترك (صلى الله عليه وسلم) من بعض القرب خشية المشقة(٣٩).

فالشارع جعلها قاعدة بني عليها الدين كله ، حتى سميت ملة الإسلام بالحنفية السمحاء ، ثم زاد فأمر العباد بالتيسير وعدم المشقة، والتزام أيسر الأمرين، ثم ثلث بترك أمور من القرب – كالجمع لصلاة التراويح مثلا – خشية أن تفرض على العباد(٤٠).

ويدخل تحت هذه القاعدة أنواع من الفقه، منها في العبادات: التيمم عند مشقة استعمال الماء على حسب تفاصيله في الفقه، والقعود في الصلاة عند مشقة القيام، وفي النافلة مطلقا، وقصر الصلاة في السفر، والجمع بين الصلاتين..ونحو ذلك(٤١) .

ومن التخفيفات كذالك : أعذار الجمعة والجماعة ، وتعجيل الزكاة ، والتخفيفات في العبادات والمعاملات والمناكحات والجنايات (٤٢) .

ومن التخفيفات المطلقة: فروض الكفاية وسننها، والعمل بالظنون لمشقة الاطلاع على اليقين

ومنها : العفو عن اليسير من طين الشوارع ولو ظننت نجاستها، والرجوع إلى الظن في تطهير الأشياء إذا لم يمكن اليقين ، وإباحة الميتة للمضطر، وإباحة ما تدعو إليه الحاجة منها (٤٣) .

ومنها: العفو عن الدم اليسير النجس، والاكتفاء بالاستجمار الشرعي عن الاستنجاء ، وطهارة أفواه الصبيان ، والاكتفاء بنضح بول الغلام الصغير الذي لم

يأكـــــــــــل الطعـــــــــــــام لشـــــــــــــهوة وقيئـــــــــــــة[٤٤].

ومنهـا: العمـل بالأصـل فـي طهـارة الأشـياء وحلهـا ، فالأصـل فـي الميـاه والأراضي والثياب والأواني وغيرها الطهارة حتى تعلم نجاستها ، والأصل في الأطعمة والأشربة الحل إلا ما نص الشارع على تحريمه[٤٥].

ومنها أن المتمتع والقـارن في الحج قد حصل لكل منهما حج وعمرة تامان في سفر واحد، ولهذا وجـــب عليهما الهدي شكراً لتلك النعمة . بل كل أمور الحج مبنية على التيسير قال تعالى : {فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تـــــأخر فـــــلا إثـــــم عليـــــه لمـــــن اتقـــــى}[٤٦].

ومن ذلك ما أفتى به مجلس كبار علماء المملكة العربية السعودية بتوسعة وقت رمي الجمار في الحج ليمتد من الفجر للمغرب، بدل قصره على ما بعد الزوال ، وذلك تفادياً للازدحام الشديد الذي تنتج عنه اصطدامات ووفيات كثيرة في كل موسم[٤٧].

المطلب الثالث: في بيان أنواع المشقة وأنواع التخفيف وأسبابه في الشريعة الاسلامية :

ذكر العلماء ان المشاق في العبادات على قسمين[٤٨]:

القسم الاول:مشقة لاتنفك عنها العبادة غالباً كمشقة البرد في الوضوء والغسل،ومشقة الصوم في شدة الحر وطول النهار ، وهذا القسم من المشاق لااثر له في التخفيف في العبادات.

القسم الثاني:المشقة التي تنفك عنها العبادات غالبا،وهي على مراتب:

الاولى : مشقة عظيمة كمشقة الخوف على النفوس والأطراف ومنافع الأعضاء ، فهي موجبة للتخفيف .

الثانية : مشقة خفيفة:كأدنى وجع في اصبع عاو أدنى صداع في الرأس فهذه لا أثر لها ولا التفات اليها ، لأن تحصيل مصالح العبادات أولى من دفع مثل هذه المفسدة التي لاأثر لها[٤٩].

الثالثة:متوسطة بين هاتين المرتبتين ، فما دنا من المرتبة العليا أوجب التخفيف ، وما دنا من المرتبة الدنيا لم يوجب التخفيف ، وقد تتوسط مشاق بين المرتبتين بحيث لاتدنو من إحداهما ، فقد يتوقف فيها ، وقد يرجح بعضها على بعض بأمر خارج عنها[٥٠].

وأما أنواع التخفيفات في الشرع فهي سبعة :

الاول : تخفيف إسقاط : كإسقاط العبادات عند وجود أعذارها.

الثاني : تخفيف تنقيص:كالقصر في السفر.

الثالث : تخفيف إبدال : كإبدال الوضوء والغسل بالتيمم.
الرابع : تخفيف تقديم:كالجمع بين الظهر والعصر بعرفات.
الخامس : تخفيف تأخير : كتأخير رمضان للمريض والمسافر.
السادس : تخفيف ترخيص:كشرب الخمر للغصة.
السابع : تخفيف تغير:كتغير نظم صلاة الخوف(٥١).

المبحث الرابع:مكانة القاعدة بين القوانين الوضعية وأسباب الرخصة فيه:

المطلب الاول:أسباب الرخصة التي تجلب التيسير:

أولها : السفر وتيسيراته.
ثانيها : المرض وتيسيراته.
ثالثها : الاكراه : وهو التهديد ممن هو قادرعلى الإيقاع بضرب مبرح.
رابعها : ألنسيان : وهو عدم تذكر الشئ عند الحاجة اليه.
خامسها : الجهل وهو عدم العلم ممن شأنه أن يعلم وهو قد يجلب التيسير.
سادسها : العسر وعموم البلوى.
سابعها : النقص وفيه نوع من المشقة يتسبب عنها التخفيف ، وذلك كالصغر والجنون والانوثة(52).
ثامنها : ثبوت التيسير في شعيرة الحج:

وهناك ما يدل على أن هذا الركن مبني كذالك على التيسير والسماحة ، ومن هذه الأدلة:

ـ قول الله ـ سبحانه وتعالى : {وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيداً عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاء عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ}(٥٣).

ـ وفي هذا أخبر الله سبحانه وتعالى أنه لم يجعل على عباده في هذا الدين من حرج، وأن هذا الدين والحنيفية السمحة التي بعث بها إبراهيم ـ عليه السلام ، والحج من أعظم الميراث الذي ورثته هذه الأمة المسلمة عن إبراهيم الخليل(٥٤).

ومن الأدلة على أن هذا الركن وهذه الشعيرة بنيا على التيسير ما دلً على فرضية هذا الحج، فإن الله ـ سبحانه وتعالى ـ جعل فرض الحج مشروطاً بالاستطاعة ، ولو تأملت فإن الصلاة مشروطة بالاستطاعة ، والزكاة مشروطة بالاستطاعة ، والصوم مشروط بالاستطاعة ، ولكنك لا تجد هذه الشروط مقارنة لفرضية الصيام ، أو الصلاة ، أو الزكاة ، بخلاف الحج فإنك تجد اشتراط الاستطاعة في الدليل الظاهر على الفرضية في قول الله سبحانه وتعالى : {وَلِلّهِ

عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَــــــطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ الله غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ }[٥٥].

والنبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: ((بني الإسلام على خمسة ...، وحج بيت الله الحرام لمن استطاع إليه سبيلاً))[٥٦].

فالاستطاعة هنا مؤكد عليها في فرضية الحج ، وفي وجوب الحج كما لم يؤكد عليها في غيره ، مع أنها شرط في الصيام والزكاة لماذا ؟ لأن هذه الشعيرة شعيرة يرد فيها أنها يمكن أن يكون فيها مشقة وعسر وعدم قدرة، فإذا كانت الاستطاعة شرطاً في الحج، والعسر مرفوع في أصل فرضية الحج ؛ فرفعه في أجزائهِ، وفي أعماله من باب أولى[٥٧].

المطلب الثاني: القواعد الفقهية المتفرعة ومكانة قاعدة المشقة تجلب التيسير بين القوانين الوضعية .

يتفرع عن قاعدة(المشقة تجلب التيسير) جملة من القواعد الفرعية منها:

١-قاعدة : اذا ضاق الأمر اتسع[٥٨].

٢-قاعدة : اذا اتسع الأمر ضاق[٥٩].

٣-قاعدة : الضرورات تبيح المحضورات[٦٠].

٤-قاعدة : ما أبيح للضرورة يقدر بقدرها[٦١].

٥-قاعدة : الحاجة ترى الضرورة عامة كانت او خاصة[٦٢].

يظهر بوضوح تأثير قاعدة المشقة تجلب التيسير على القوانين الوضعية عند تأملنا لأثر نظرية الضرورة على تلك القوانين ، وقد ذكر فيما سبق أن نظرية الضرورة تنطوي تحت مظلة قاعدة المشقة تجلب التيسير ، ولابد أن يشار إلى أن جوهر نظرية الضرورة يقوم على افتراض قيام خطر جسيم وحال يهدد كيان الدولة وأنظمتها ، بحيث أنَ القواعد القانونية التي وضعت للظروف العادية لاتجدي في مواجهته ، فتجد الدولة نفسها مضطرة لمخالفة هذه القوانين العادية من أجل مواجهة هذا الخطر الداهم الذي يهدد كيان الدولة ، ويعني ذلك أن نظرية الضرورة تقوم على التعارض بين امرين:

الأول : المحافظة عل كيان الدولة وسلامتها من ناحية.

والثاني : وجوب احترام قواعد القانون من ناحية أخرى.

ومن أشهر الدول التي تبنت هذه النظرية في قوانينها:

١-دولة فرنسا:

فقد أقر مجلس الدولة الفرنسي نظرية الضرورة في العديد من أحكامه ، وقام فقهاء القانون الفرنسي بتهذيب نظرية الضرورة وقيدوها بضوابط معينة ؛ لكي تستعمل استعمالاً صحيحاً ومعقولاً من دون تعسف[٦٣].

٢- دولة ألمانيا:

أما في ألمانيا فقد قرر الفقه الألماني أن نظرية الضرورة تعد كحق الدفاع الشرعي، ويقصدون بذلك أنها نظرية قانونية تباح بموجبها إجراءات غير مشروعة حسب النصوص القانونية على أساس حق الدولة في السيادة ، فيمكن للدولة الخروج على القانون في أحوال الضرورة ، ولرئيس الدولة أخذا بحق الضرورة أن يعطل الدستور والقانون كلما وجد ذلك ضرورياً للدفاع عن أمن الدولة وصيانة نظامها العام ؛ وبذلك حول الفقهاء الألمان نظرية الضرورة إلى نظرية ديكتاتورية سلطوية كما يرى أهل القانون ؛ لأنهم لم يضعوها ضمن ضوابط معينة كالفقهاء الفرنسيين[٦٤].

وتعد نظرية الضرورة نظرية شاملة عامة لكل فروع القانون ، إذ أن لها تطبيقاتها في كل تلك الفروع ، وفيما يلي بيان ذلك:

١- القانون الجزائي:

يلاحظ أن لنظرية الضرورة تطبيقاتها في القانون الجزائي ، ففي حالة الدفاع الشرعي لا يسأل جزائياً مَنْ ارتكب فعلاً دفعته لإرتكابه ضرورة وقاية نفسه أو غيره من خطر جسيم على النفس أو العرض او المال.

٢- القانون الإداري:

وتطبق نظرية الضرورة كذالك في القانون الإداري ، إذ لم يعد مجلس الدولة الفرنسي الامتناع عن تنفيذ حكم قضائي خطأ من جانب الإدارة ، إذا كان سيترتب على تنفيذه إخلال جسيم بالأمن العام ، وتقرر هذه النظرية للإدارة الحق في القيام بالإجراءات المستعجلة اللازمة لدفع المصلحة كل خطر يهدد الأمن أو الصحة العامة من دون تقيد بالقوانين واللوائح ، بل في هذه النظرية للمتعاقد مع الإدارة حقوقٌ تسمح بإعادة التوازن المالي للعقد إذا طرأت ظروف استثنائية أثرت على هذا التوازن.

الخاتمة

الحمد لله تعالى والشكر له سبحانه على اتمام هذا البحث الذي تلخص لنا فيه مما مضى ان قاعدة (المشقة تجلب التيسير)قاعدة مهمة من قواعد الشريعة ،بل هي إحدى القواعد التي بني عليها الفقه الاسلامي عامة ،وكانت أهم نتائج البحث مايأتي :

١-إنَ هذه القاعدة تتجلى في مسائله وفروعه كافة بل وأصوله مع ثبوت هذه القاعدة في دلالة الكتاب والسنة الشريفة.

٢-إنَ قاعدة المشقة تجلب التيسير تشغل موقعاً خطيراً ومهماً بين القواعد الفقهية مما يجعل الفقيه في حاجة ماسة للاطلاع على كل ما يخصها حتى ينضبط اجتهاده

، كما ان لهذه القاعدة مكانة بين أمهات القواعد ولها تأثير مباشر على بعض الادلة الأصولية .
٣-إنَ قاعدة المشقة تجلب التيسير تصلح لأن تكون أساساً محورياً عند سن القوانين، ووضع اللوائح والأنظمة للمؤسسات بأنواعها ،مما يجعل القوانين والأنظمة واللوائح منطقية وقابلة للتطبيق ،ومثمرة في الوقت نفسه ، لأنَ هذه القاعدة جزء من طبيعة حياة الإنسان وواقعه الذي يعيشه.

الهوامش

١- لسان العرب ، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار النشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى ج٣٦٢:٣، وينظر: المعجم الوسيط ، إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار، دار النشر: دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية ج٧٤٨:٢وينظر: تاج العروس من جواهر القاموس ، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، دار النشر: دار الهداية، تحقيق: مجموعة من المحققين ج٩: ٦٠ ،وينظر: التبيان في تفسير غريب القرآن ، شهاب الدين أحمد بن محمد الهائم المصري، دار النشر: دار الصحابة للتراث بطنطا - مصر - ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م، الطبعة: الأولى، تحقيق: فتحي أنور الدابلو ج١: ١٠٨ وينظر: المحكم والمحيط الأعظم ، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الحميد هنداوي ج١: ١٧٢.
٢- سورة البقرة:الأية(١٢٧).
٣- الفقه الإسلامي وأدلته ، وهبة الزحيلي ،ط٦ معدلة،دمشق،دار الفكر،٢٠٠٨، ٥٢٩/٩.
٤- معجم مقاييس اللغة ، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، دار النشر: دار الجيل - بيروت - لبنان - ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد السلام محمد هارون،ج٣/ ٢٥٣.
٥- سورة النحل:الأية(٧).
٦- الجامع الصحيح المختصر،باب السواك يوم الجمعة،رقم الحديث ٨٤٧، ج٣٠٣/١،وينظر: صحيح مسلم،باب السواك،رقم الحديث ٢٥٢،ج١: ٢٢٠،وينظر:الاحاديث المختارة، باب السواك ،رقم الحديث ٤٨٧،ج٨: ٣٩٥،وينظر: المنتقى من السنن المسندة، باب السواك،رقم الحديث ٦٣،ج١: ٢٧، وينظر: صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، رقم الحديث ١٠٦٨،ج٣: ٣٥١، وينظر: صحيح ابن خزيمة، باب السواك،رقم الحديث ١٣٩،ج١: ٧٢و٧٣،

وينظر: موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان،باب ما جاء في السواك،رقم الحديث ١٢٤،ج١: ٦٥، وينظر: الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم:رقم الحديث ٢٤٦٥،ج:٢١٤.
٧- الكليات(معجم في المصطلحات والفروق اللغوية)، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م. ، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري،ج١: ٢٩٩.
٨- المحكم والمحيط الأعظم ، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الحميد هنداوي ،ج٧: ٤٣٦.
٩- مختار الصحاح ، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، دار النشر: مكتبة لبنان ناشرون - بيروت - ١٤١٥ - ١٩٩٥، الطبعة: طبعة جديدة، تحقيق: محمود خاطر،ج١: ٣١٠..
١٠- الجامع الصحيح المختصر،باب الدين يسر ،رقم الحديث ٣٩، ،ج١: ٢٣.
١١- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي. ، دار النشر: دار الفكر للطباعة والنشر. - بيروت. - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م. ، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات،ج١: ٣٠١.
١٢- سورة البقرة:الأية (٢٦٨).
١٣- سورة الحج:الأية(٧٨).
١٤- التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب ، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى،ج٢٤: ١٧٩.
١٥- سورة النمل:الأية(٦٢).
١٦- سورة الانشراح:الأية(٥-٦)
١٧- سبق تخريجه،في الصفحة:٣.
١٨- الجامع الصحيح المختصر،رقم الحديث:٢١٧، ج١: ٨٩.
١٩- سنن ابن ماجه،رقم الحديث:١٧٥٢،ج١: ٥٥٧
٢٠- شرح القواعد الفقهية ، أحمد بن الشيخ محمد الزرقا، دار النشر: دار القلم - دمشق / سوريا - ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، الطبعة: الثانية ، صححه وعلق عليه مصطفى أحمد الزرقا ج١:١٦٢.
٢١- قواعد الفقه ، محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، دار النشر: الصدف ببلشرز - كراتشي - ١٤٠٧ - ١٩٨٦، الطبعة: الأولى ج١: ٨٨،وينظر: المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، عبد القادر بن بدران الدمشقي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠١، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. عبد الله بن عبد

المحسن التركي ج١: ٢٩٨،وينظر: حاشية العطار على جمع الجوامع ، حسن العطار، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، الطبعة: الأولى ج٢: ٢٩٨.

٢٢- القواعد الفقهية، د. يعقوب بن عبدالوهاب حسين،الطبعة الاولى ١٩٩٨م،ص٣١٨.

٢٣- المنخول في تعليقات الأصول ، محمد بن محمد بن محمد الغزالي أبو حامد، دار النشر: دار الفكر - دمشق - ١٤٠٠، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. محمد حسن هيتو،ج١: ٣٥٤.

٢٤- البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، زين الدين ابن نجيم الحنفي، دار النشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الثانية،ج١: ١١٨.

٢٥- القواعد الفقهية، د.يعقوب بن عبدالوهاب الباحسين،الطبعة الاولى ١٩٩٨م،ص٣١٨.

٢٦- الجامع الصحيح المختصر،باب يسروا ولاتعسروا، رقم الحديث ٥٧٧٥ ج ٣: ١٣٠٦،وينظر:صحيح مسلم،باب مباعدته(صلى الله عليه وسلم)للاثام،رقم الحديث ٢٣٢٧،ج٤ : ١٨١٣، وينظر:سنن أبي داود،باب في التجاوز في الامر،رقم الحديث ٤٧٨٦،ج٤ :٢٥٠.

٢٧- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م، تحقيق: ابن عثيمين ج١ :٥٤٧.

٢٨- القواعد الفقهية، د.يعقوب بن عبدالوهاب الباحسين،ص٤٠٦.

٢٩- المستصفى في علم الأصول ، محمد بن محمد الغزالي أبو حامد، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٣، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي ج١: ٣٨٢.

٣٠- هو عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان القرشي مولى بني أمية المعروف بابن أبي الدنيا،صاحب الكتب المصنفة التي رُتبت كما قيل عن ٣٠٠ مصنف، توفي في سنة (٢٨١ هـ)،ينظر:طبقات الحنابلة،لابن أبي يعلى:١٩٢/١،والبداية والنهاية، لابن كثير:٧١/١١.

٣١- أصدرت الكتاب مؤسسة الكتب الثقافية في مدينة بيروت اللبنانية،وكانت الطبعة الأولى سنة:١٩٩٣م.

٣٢- هو المحسن بن علي بن محمد بن داود بن الفهم التنوخي، ولد في البصرة سنة (٣٢٩هـ)، وولي القضاء في حياته، وله مصنف مشهور وهو نشوار المحاضرة الذي اشترط فيه أن لا يضمنه شيئاً نقله من كتاب،وكان شاعراً مجيداً ، توفي في بغداد سنة (٣٨٤هـ)،ينظر:معجم الأدباء،لياقوت الحموي:٦٣/٥.

٣٣- صدر الكتاب في بيروت سنة ١٩٧٨م بتحقيق: د.عبود الشالجي في خمسة مجلدات.
٣٤- سورة النمل :الأية (٦٢).
٣٥- سورة لقمان :الأية (٣٢).
٣٦- الجامع الصحيح المختصر، رقم الحديث:٢٣١٦ ،ج٢: ٨٦٤ .
٣٧- سورة التوبة:الأية (١٤).
٣٨- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي. ، دار النشر: دار الفكر للطباعة والنشر. - بيروت. - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م. ، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات ج٣: ٢٦٧.
٣٩- شرح القواعد الفقهية ، أحمد بن الشيخ محمد الزرقا، دار النشر: دار القلم - دمشق / سوريا - ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، الطبعة: الثانية، تحقيق: صححه وعلق عليه مصطفى أحمد الزرقاج١: ٣٠٧ .
٤٠- التحبير شرح التحرير في أصول الفقه ، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الحنبلي، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية / الرياض - ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السرح ج٣٨٤٩:٨ .
٤١- الأشباه والنظائر ، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٣، الطبعة: الأولى،ج١: ٧٧.
٤٢- المجموع ، النووي، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٩٩٧م،ج٥: ٣٠٤.
٤٣- شرح الكوكب المنير، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار (المتوفى : ٩٧٢هـ) الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ مـ ج٤: ٤٤٧.
٤٤- غاية السول في خصائص الرسول صلى الله عليه وسلم ، أبو حفص عمر بن علي الأنصاري الشهير بابن الملقن ، دار النشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت - ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م. ، تحقيق: عبد الله بحر الدين عبد الله،ج١: ١٨٨.
٤٥- غياث الأمم والتياث الظلم ، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني أبو المعالي، دار النشر: دار الدعوة - الاسكندرية - ١٩٧٩، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم ، د. مصطفى حلمي،ج١: ٣١٧.
٤٦- سورة البقرة الأية (٢٠٣) .

٤٧- كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ،أبو العباس أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني ، دار النشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي،ج١٤: ٤٦.
٤٨- الاشباه والنظائر:الشيخ زين العابدين بن ابراهيم بن نجيم(٩٢٦-٩٧٠هجرية)،دار الكتب العلمية،بيروت،لبنان ج١: ٩٠.
٤٩- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، علي بن أحمد الواحدي أبو الحسن، دار النشر: دار القلم ، الدار الشامية - دمشق ، بيروت - ١٤١٥، الطبعة: الأولى، تحقيق: صفوان عدنان داوودي،ج٢: ١٠٧٤.
٥٠- قواعد الأحكام في مصالح الأنام ج١-٢، أبو محمد عز الدين السلمي، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت،ج٢: ٨.
٥١- المجموع شرح المهذب-للإمام أبي زكريا يحيى الدين بن شرف النووي الدمشقي(٦٧٦هجرية) طبعة دار الفكر١٤٢٣هجرية-٢٠٠٣م ج١ص١٠٥-١٠٦وانظر القواعد الفقهية الكبرى وما يتفرع منها، د.صالح بن غانم السدلان-الطبعة الثانية ١٤٢٠هجرية الرياض ج ٢: ١٢.
٥٢- شرح القواعد الفقهية ، أحمد بن الشيخ محمد الزرقا، دار النشر: دار القلم - دمشق / سوريا - ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، الطبعة: الثانية ، صححه وعلق عليه مصطفى أحمد الزرقا ج١: ١٥٧.
٥٣- سورة الحج:الأية (٧٨).
٥٤- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي. ، دار النشر: دار الفكر للطباعة والنشر. - بيروت. - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م. ، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات،ج٥: ٣٠٠.
٥٥- سورة آل عمران:الأية(٩٧).
٥٦- صحيح مسلم،باب بيان أركان الاسلام،رقم الحديث ١٦،ج١: ٤٥.
٥٧- سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام ، محمد بن إسماعيل الصنعاني الأمير، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٣٧٩، الطبعة: الرابعة، تحقيق: محمد عبد العزيز الخولي ،ج٢: ١٨٤.
٥٨- غمز عيون البصائر شرح كتاب الأشباه والنظائر (لزين العابدين ابن نجيم المصري)، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد مكي الحسيني الحموي الحنفي، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان/بيروت - ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: شرح مولانا السيد أحمد بن محمد الحنفي الحموي،ج١: ٢٧٣.

٥٩- المنثور في القواعد ، أبو عبدالله محمد بن بهادر بن الزركشي أبو عبد الله، دار النشر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت - ١٤٠٥، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. تيسير فائق أحمد محمود،ج١: ١٢٣١.
٦٠- المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل ، عبد القادر بن بدران الدمشقي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠١، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي،ج١: ٢٩٨١.
٦١- التحبير شرح التحرير في أصول الفقه،ج٨: ٣٨٣٥.
٦٢- القواعد الفقهية الكبرى وما يتفرع منها ، د.صالح بن غانم السدلان-الطبعة الثانية ١٤٢٠هجرية الرياض: ٢٣٠.
٦٣- نظرية الضرورة الشرعية مقارنة مع القانون الوضعي ، د.وهبة الزحيلي،مؤسسة الرسالة ،بيروت،ط:الرابعة،١٩٨٥م،٣٠٩.
٦٤- المصدر نفسه : ٣٠٩.

المصادر والمراجع

القران الكريم
1-الأحاديث المختارة ، أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي، دار النشر: مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة - ١٤١٠، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش.
2-الأشباه والنظائر ، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٣، الطبعة: الأولى.
3-اضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي. ، دار النشر: دار الفكر للطباعة والنشر. - بيروت. - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م. ، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات
4-البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، زين الدين ابن نجيم الحنفي، دار النشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: الثانية.
5- تاج العروس من جواهر القاموس ، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، دار النشر: دار الهداية، تحقيق: مجموعة من المحققين.
6-التبيان في تفسير غريب القرآن ، شهاب الدين أحمد بن محمد الهائم المصري، دار النشر: دار الصحابة للتراث بطنطا - مصر - ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م، الطبعة: الأولى، تحقيق: فتحي أنور الدابلوي.
7-التحبير شرح التحرير في أصول الفقه ، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الحنبلي، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية / الرياض – ١٤٢١هـ -

٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح.
8-التعريفات ، علي بن محمد بن علي الجرجاني، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٥، الطبعة: الأولى، تحقيق: إبراهيم الأبياري.
9-التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب ، فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى.
10- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م، تحقيق: ابن عثيمين
11-الجامع الصحيح المختصر ، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، دار النشر: دار ابن كثير ، اليمامة - بيروت - ١٤٠٧ - ١٩٨٧، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا.
12-الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم ، محمد بن فتوح الحميدي، دار النشر: دار ابن حزم - لبنان/ بيروت - ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. علي حسين البواب.
13- حاشية عميرة ، شهاب الدين أحمد الرلسي الملقب بعميرة، دار النشر: دار الفكر - لبنان / بيروت - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات.
14- سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام ، محمد بن إسماعيل الصنعاني الأمير، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٣٧٩، الطبعة: الرابعة، تحقيق: محمد عبد العزيز الخولي
15- سنن ابن ماجه ، أبو عبدالله القزويني محمد بن يزيد ، دار النشر: دار الفكر - بيروت - -، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
16-السنن الكبرى ، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١ - ١٩٩١، الطبعة: الأولى، تحقيق: د.عبد الغفار سليمان البنداري ، سيد كسروي حسن.
17- سنن أبي داود ، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، دار النشر: دارالفكر ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.
18- شرح القواعد الفقهية ، أحمد بن الشيخ محمد الزرقا، دار النشر: دار القلم - دمشق / سوريا - ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، الطبعة: الثانية، تحقيق: صححه وعلق عليه مصطفى أحمد الزرقا.

19- شرح الكوكب المنير تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار (المتوفى : ٩٧٢هـ) الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
20- شرح القواعد الفقهية ، أحمد بن الشيخ محمد الزرقا، دار النشر: دار القلم - دمشق / سوريا - ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، الطبعة: الثانية، تحقيق: صححه وعلق عليه مصطفى أحمد الزرقا.
21- شرح الكوكب المنير تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار (المتوفى : ٩٧٢هـ) الطبعة الثانية ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
22- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، أبو حاتم التميمي البستي محمد بن حبان بن أحمد ، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٤ - ١٩٩٣، الطبعة: الثانية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
23- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، أبو حاتم التميمي البستي محمد بن حبان بن أحمد ، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٤ - ١٩٩٣، الطبعة: الثانية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
24- صحيح ابن خزيمة ، محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - ١٣٩٠ - ١٩٧٠، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي.
25- صحيح مسلم بشرح النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٣٩٢، الطبعة: الطبعة الثانية.
26- صحيح مسلم بشرح النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٣٩٢، الطبعة: الطبعة الثانية.
27- غاية السول في خصائص الرسول صلى الله عليه وسلم ، أبو حفص عمر بن علي الأنصاري الشهير بابن الملقن ، دار النشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت - ١٤١٤هـ 28- ١٩٩٣م. ، تحقيق: عبد الله بحر الدين عبد الله.
29- غمز عيون البصائر شرح كتاب الأشباه والنظائر (لزين العابدين ابن نجيم المصري)، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد مكي الحسيني الحموي الحنفي، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان/بيروت - ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: شرح مولانا السيد أحمد بن محمد الحنفي الحموي.
30- غياث الأمم والتياث الظلم ، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني ، دار النشر: دار الدعوة - الاسكندرية - ١٩٧٩، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم ، د. مصطفى حلمي.

31-القواعد الفقهية ، د.يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين،دار النشر:شركة الرياض للنشر والتوزيع-الرياض-١٤١٨-١٩٩٨م،الطبعة:الاولى.
32-القواعد الفقهية الكبرى وما يتفرع منها ، د.صالح بن غانم السدلان،دار النشر:دار بلنسية-الرياض-١٤١٧-١٩٩٧م،الطبعة الاولى.
33- قواعد الأحكام في مصالح الأنام ج١-٢ ، أبي محمد عز الدين السلمي، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت.
34- قواعد الفقه ، محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، دار النشر: الصدف ببلشرز - كراتشي - ١٤٠٧ - ١٩٨٦، الطبعة: الأولى.
35- كتاب التسهيل لعلوم التنزيل ، محمد بن أحمد بن محمد الغرناطي الكلبي، دار النشر: دار الكتاب العربي - لبنان - ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م، الطبعة: الرابعة.
36- كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، أبو العباس أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني ، دار النشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي.
37-الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية)،أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م. ، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري.
38- لسان العرب ، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار النشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى
39-المجموع ، النووي، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٩٩٧م.
40- المجموع شرح المهذب-للإمام أبي زكريا يحيى الدين بن شرف النووي الدمشقي(٦٧٦هجرية) طبعة دار الفكر١٤٢٣هجرية-.٢٠٠٣
41- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان - ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م، الطبعة: الاولى، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد.
42- المحكم والمحيط الأعظم ، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الحميد هنداوي.
43- المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: عبد القادر بن بدران الدمشقي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠١، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركيز
44- المستصفى في علم الأصول ، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي ، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٣، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي.

45- المعجم الوسيط (١+٢) ، إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار، دار النشر: دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية.
46- المنتقى من السنن المسندة ، أبو محمد النيسابوري عبد الله بن علي بن الجارود ، دار النشر: مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت - ١٤٠٨ - ١٩٨٨، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبدالله عمر البارودي.
47- المنثور في القواعد ، أبو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي ، دار النشر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت - ١٤٠٥، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. تيسير فائق أحمد محمود.
48- المنخول في تعليقات الأصول ، أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي ، دار النشر: دار الفكر - دمشق - ١٤٠٠، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. محمد حسن هيتو.
49- مختار الصحاح ، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، دار النشر: مكتبة لبنان ناشرون - بيروت - ١٤١٥ - ١٩٩٥، الطبعة: طبعة جديدة، تحقيق: محمود خاطر.
50- مسند الشهاب ، أبو عبد الله القضاعي محمد بن سلامة بن جعفر ، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٧ - ١٩٨٦، الطبعة: الثانية، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.
51- معجم مقاييس اللغة ، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، دار النشر: دار الجيل - بيروت - لبنان - ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد السلام محمد هارون.
52- موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان ، أبو الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي ، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة.
53- نظرية الضرورة الشرعية مقارنة مع القانون الوضعي، د.وهبة الزحيلي،مؤسسة الرسالة ،بيروت،ط:الرابعة،١٩٨٥م.

Hardship Brings Facilitaion

Mushtak ali allah werdi   Walied AbdAll Esmael
(Assist Lecturer)
College of Education / Kirkuk University

ABSTRACT

Praise be to God the lord of realms, God blessing and peace be up on our sovereign Mohamed , his relatives and companions altogether.

This Subject consider as sociological necessity need , because it depend on reading the reality, and to bring down legitimacy verdicts in it according to it, in order to left the embarrassment and demand the easiness, truly this is one of five great rules, which consider the pillars law of Islam that which build up on it the most of jurisprudence rules, and graduate from this rule all the legal permissions whom God his majesty legislated as a mercy to his slaves, and to be levity for these whom charged with for one of reasons, which as long as it is requested this levity , because difficulty and embarrassment are negation legal.